

المكفول مطلقا وفي وقتين اربط المكفول
 فان لم يخضر حبه لكم ويبرأ موت من كفايته
 حيث يملكه محاصمه وتسلم نفسه هنا وشوط
 تسليمه عند القاء وان ات المكفول فاضية
 وارثه مطالبته برأى كفايته نفسه على انه ان لم يوا
 به غدا فعليه الكاح فان لم يسلم غدا ضمن الكاح
 لم يبرأ من الكفالة بنفسه وان ات المكفول عنه

صمن